

المر العلوية

[81] فإن تأخر شئ من ذلك عن وقته فهو قضاء . فأما نوافل المسافر فهي سبع عشرة ركعة، أربع بعد المغرب، وإحدى عشر ركعة صلاة الليل، وركعتا الفجر اثنتان - اللتان هما الدساسة - . ذكر صلاة يوم الغدير: وهي من وكيد السنن. ووقتها: إذا بقي من الزوال مقدار نصف ساعة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة. وهي ركعتان يقرأ في كل وحدة منهما " الحمد " وسورة " الاخلاص " عشر مرات، و " آية الكرسي " عشر مرات. و " إنا أنزلناه " عشر مرات فإذا فرغ منها وسلم دعا بالمرسوم 1. ذكر صلاة ليلة النصف من شعبان: وهي أربع ركعات يقرأ في كل ركعة " الحمد " مرة و " سورة الاخلاص " مائة مرة، ووقتها بعد العشاء الآخرة إلى الفجر الاول. ذكر نوافل شهر رمضان: لا خلاف في أنها ألف ركعة، وإنما الخلاف في ترتيبها. ونحن نذكر الاظهر في الرواية 2 وكتابنا الكبير 3 يتضمن الخلاف في ذلك. والمعمول عليه: أن يصلي من أول ليلة منه إلى ليلة تسع عشرة منه

(1) إقبال الاعمال: 476 - 481. (2) انظر وسائل الشيعة 5: 178، باب 7 من أبواب نافلة شهر رمضان، ح 1. (3) لم نقف على هذا الكتاب. انظر المقدمة، ص 16.
